صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الخروج الى البدو معتلين باجتواء المدينة
فلما خرجوا لم يزالوا راحلين مرحلة مرحلة حتى لحقوا بالمشركين فاختلف المسلمون
فيهم فقال بعضهم هم كفار وقال بعضهم هم مسلمون وقيل كانوا قوما
هاجروا من مكة ثم بدا لهم فرجعوا وكتبوا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه
وآله وسلم انا على دينك وما اخرجنا الا اجتواء المدينة والاشتياق الى بلدنا وقيل
هم قوم خرجوا مع رسول الله يوم احد ثم رجعوا وقيل هم العرنيون الذين
اغاروا على السرح وقتلوا يسارا وقيل هم قوم اظهروا الاسلام وقعدوا
عن الهجرة ومعناه ما لكم اختلفتم في شان قوم نافقوا نفاقا ظاهرا وتفرقتم
فيه فرقتين وما لكم لم تبتوا القول بكفرهم والله اركسهم بما كسبوا اي
ردهم في حكم المشركين بما كسبوا من ارتدادهم ولحوقهم بالمشركين واحتيالهم
على رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم او اركسهم في الكفر بان خذلهم
حتى اركسوا فيه لما علم من مرض قلوبهم **اتريدون ان تهدوا** اي
تجعلوا من جملة المهتدين **من اضل الله** من جملة الضلال وحكم عليه بذلك
او خذله حتى ضل وقرئ ركسهم وركسوا فيها **فتكونون** عطف على تكفرون
ولو نصب على جواب التمني لجاز والمعنى ودوا كفركم وكونكم معهم شرعا
واحدا فيما هم عليه من الضلال واتباع دين الآباء فلا تتولوهم وان آمنوا حتى
يظاهروا ايمانهم بهجرة صحيحة هي لله ولرسوله لا لغرض من اغراض الدنيا مستقيمة
ليس بعدها بداء ولا تعرب فان تولوا عن الايمان المظاهر بالهجرة الصحيحة
المستقيمة فحكمهم حكم سائر المشركين يقتلون حيث وجدوا في الحل والحرم

وجانبوهم

وجانبوهم مجانبة كلية وان بذلوا لكم الولاية والنصرة فلا تقبلوا منهم الا الذين
يصلون استثناء من قوله فخذوهم واقتلوهم ومعنى يصلون الى قوم ينتهون
اليهم ويتصلون بهم وعن ابي عبيدة هو من الانتساب وصلت الى فلان واتصلت به
اذا انتميت اليه وقيل ان الانتساب لا اثر له في منع القتال فقد قاتل رسول الله
صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من معه وهو من انسابهم والقوم هم الاسلميون كان
بينهم وبين رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عهد وذلك انه وادع
وقت خروجه الى مكة هلال بن عويمر الاسلمي على انه لا يعينه ولا يعين عليه
وعلى ان من وصل الى هلال ولجأ اليه فله من الجوار مثل الذي لهلال وقيل
القوم بنو بكر بن زيد مناة كانوا في الصلح او جاؤكم لا يخلو من ان
يكون على صفة قوم كانه قيل الا الذين يصلون الى قوم معاهدين
او قوم ممسكين عن القتال لا لكم ولا عليكم او على صلة الذين كانه قيل
الا الذين يصلون بالمعاهدين او الذين لا يقاتلونكم والوجه العطف
على الصلة لقوله فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم والقوا اليكم السلم فما جعل
الله لكم عليهم سبيلا بعد قوله فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم فقرر
ان كفهم عن القتال احد سببي استحقاقهم لنفي التعرض عنهم وترك الايقاع بهم
فان قلت كل واحد من الاتصالين له تاثير في صحة الاستثناء
واستحقاق ازالة التعرض الاتصال بالمعاهدين والاتصال بالكافين لان
الاتصال بهؤلاء او هؤلاء دخول في حكمهم فهلا جوزت ان يكون العطف
على صفة قوم ويكون قوله فان اعتزلوكم تقريرا لحكم اتصالهم بالكافين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)